

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض
في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية قطعة الأرض الواقعة بين القطعتين رقمي (٩ ، ١٠) بحى السلام ثانى ، محافظة القاهرة بمساحة (٥,٨)
فردان تقريباً وللأزمة لتنفيذ جزء من مشروع عدد (٢٠٠) ألف وحدة سكنية بمنطقة القاهرة الكبرى .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليها في المادة السابقة ،
والمبين موقعها وحدودها باسم مالكها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي
و الكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٦ لسنة ٢٠٢٤

أشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم (١٢٠٦١) المؤرخ ٢٠٢٣/١١/٢٦ مرفقا به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع نزع ملكية قطعة الأرض الواقعه بين قطعى (٩ - ١٠) والمملوكة للشركة الفاطمية للتجارة والتوزيع بحى السلام ثان بمساحة ٥,٢٨ فدان واللازمة لتنفيذ جزء من مشروع عدد (٢٠٠) ألف وحدة سكنية بنطاق القاهرة الكبرى مشروع إسكان معا - بحى السلام ثانى من أعمال المنفعة العامة والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف المالك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقدير قيمة التعويضات بصفة مبدئية بمبلغ ٦,٦٥٢,٨٠٠ جنيه كتعويض مبدئي لحين تقدير اللجنة المشكلة بقرار وزير الري وذلك اعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته .

ولما كان تنفيذ مشروع عدد (٢٠٠) ألف وحدة سكنية بمحافظة القاهرة يعد من أعمال المنفعة العامة الأمر الذي يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه .
لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن تزعع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .
فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية
لواء/ هشام عبد الغنى آمنة

٧٥١٠٠

محافظة القاهرة

مديرية الأسكان والمرافق

الإدارة العامة لشرع الملكية والتحسين



كشف حصر الملك الظاهريين

الشركة القابضة للتجارة والنوزع	ارض فضاء	٥,٢٨ فدان تقريباً	حي السلام ثانى

ونحن نحيطكم ببياننا ...

مدير عام
الادارة العامة لشرع الملكية والتحسين
م / عبد الباسط شحاته عبد العليم

مدير
ادارة الشئون القانونية
ادوار حسني

مدير قسم
المشروعات
احسن شريف



sa

٢٠٢٤/٣/٢٨

كروكي إحداثيات قطعة الأرض أملك الشركة الفاطمية للتجارة والتوزيع بمساحة (٥٢٨) فدان

